رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

950 ما حكم تيمم أهل البداية مع وجود الماء الزائد عن الشرب؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

بعض من الناس في البادية يتيممون للصلاة مع وجود الماء الزائد عن شربهم. هل يجوز ذلك؟ توجيه نصيحة الى هؤلاء العامة؟ هذا لا يجوز كله وكل من سأل عن هذا نخبره سنكتب في هذا ان شاء الله ربنا ولك الحمد. هذا لا يجوز عنده الماء الفاضل يجب - 00:00:00

الوضوء كان في البرية في الاسماء والتنزهات وعنده ما تأتي بالسيارات يلعبون بالماء في تغسيل الاواني وفي كذا او في كذا ولا يتوضأون النبي عليه السلام كان يتوضأ الاسفار هو واصحابه قد قد يكون في السفرة ويتوضأون وفي بعض الاحيان قد يقل - 00:00:20

فيؤتى له بالاناء عليه الصلاة والسلام الصغير فيضع يده فيها حتى ينبع الماء ويتوضأ الناس من عند اخرهم عليه الصلاة من ايات الله العظيمة جل وعلا وكان اذا حضرت الصلاة فان وجد الماء توضأوا اما ان يكون عنده ما موجود وعنده - 00:00:40

هذا يلزمه التيمم نعم لو كان بعيد عنهم والباقي بقدر شربهم فقط او شرب بهائمهم تلك الحالة الحاضرة ان يتيمموا لبعد الماء عنهم وقلة الماء الموجود هذا حالة خاصة فيها التيمم - 00:01:00

المال الكافي او ما قريب هذا لا يجوز له. نعم. هم - 00:01:20